

الجمهورية اللبنانية

وزارة الصحة العامة

المديرية العامة

رقم المحفوظات: ٢٤٦/١٢٠٩
بيروت في

١٨ تشرين الثاني ٢٠١٩

قرار رقم ٢٤٦/١٢٠٩
سحب ومنع تداول طبخة من مستحضر طبي مسجل

ان وزير الصحة العامة

بناء على المرسوم رقم ٤٣٤٠ تاريخ ٢٠١٩/١/٣١

بناء على قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ وتعديلاته

بناء على كتاب مستودع ادوية شركة مرساكو ش.م.ل. المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم ٤٣٥٨٥ تاريخ ٢٠١٩/١٠/٣١

المرفق بكتاب من شركة Tabuk صادر بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٢٩ والذي يوضح أن دواء ZETA-CORT 15g Cream رقم

الطبخة 7PA129 تم سحبه بسبب خطأ مطبعي في المعلومات المقدمة الخاصة بهذه الطبخة فقط وذلك بعد صدور تقرير

بالموضوع من قبل الـ JFDA علماً أن الموضوع لا يتعلق بالسلامة العامة .

بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة

بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية

بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة


يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تُسحب من الاسواق و يمنع تداول طبخة المستحضر الطبي المسجل الآتي بيانها :

رقم الطبخة	Manufacturer/Country	Product
7PA129	Tabuk Pharmaceutical Manufacturing Company/ Saudi Arabia	ZETA-CORT 15g Cream

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار .

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.



نقابة صيادلة لبنان
أمانة السر العامة

رقم الورود: ٢٨٤٦
تاريخ الورود: ٢٠١٩/١٠/٢٩
رقم الجلسة:
تاريخ الجلسة:

يلغ:

- منظمة الصحة العالمية
- المديرية العامة للجمارك
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- نقابة الأطباء في بيروت و الشمال
- نقابة اصحاب المستشفيات
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
- مديرية العناية الطبية
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة العامة في المحافظات
- مصلحة الصيدلة و الدوائر التابعة لها مع الملف
- الموقع الالكتروني لوزارة الصحة العامة
- المحفوظات.